

مجلس التجارة والتنمية
الدورة الأربعون
الجزء الأول
البند ١١(هـ) من جدول الأعمال المؤقت

مشروع اختصاصات الفريق العامل المخصص لتقضي قضية التكيف الهيكلي
من أجل الانتقال إلى نزع السلاح

مذكرة من أمانة الونكتاد

عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٩٥(د - ١٩)، بصيغته المعدلة ، وب "شراكة جديدة من أجل التنمية: التزام كرتاخينا" التي اعتمدت في الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، وبمقرر مجلس التجارة والتنمية ٣٩٩ (د - ٣٩)، وبالاتفاق الذي تم التوصل اليه في الجزء الثاني من الدورة التاسعة والثلاثين للمجلس (انظر تقرير المجلس ، الجزء الأول ، الفرع جيم - ٤ ، الفقرة ٢(ب)) ، يقترح إنشاء اختصاصات التالية للفريق العامل المخصص لتقضي قضية التكيف الهيكلي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح:

١ - بحث القضايا والتطورات والسياسات في ميدان التكيف الهيكلي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح ، وأشار تخفيض النفقات العسكرية على الاقتصاد العالمي ، والجوانب الاقتصادية لتحويل القدرات العسكرية إلى الاستخدامات المدنية . وفي هذا السياق ، يقوم الفريق العامل المخصص بما يلي:

(ا) تحليل الأهداف القصيرة الأجل والطويلة الأجل للتكييف الهيكلـي من أجل الانتقال إلى نزع السلاح ، ولتـكاليف هذا التـكـيـف وفوائـده ، مع أخذ تنوع أوضاع البلدان في الاعتـبار ، بما في ذلك تحـوـيل الـقدـرات والتـكنـولـوجـيات العسكريـة إلى الاستـخدامـات المـدنـية من أجل تحقيق المزيد من الكـفاءـة في الانـشـطة الـاقـتصـاديـة من خـلال زـيـادة فـعـالـيـة تـخصـيم المـوارـد ؛

(ب) استعراض تجـارـبـ الـبلـدانـ الخـاصـة لـعمـلـيـة تـكـيـفـ هـيـكـلـيـ منـ أجلـ الـانتـقالـ إلىـ نـزعـ السـلاحـ ، بماـ فيـ ذـلـكـ جـوـابـ مـثـلـ الاـشـارـ الـاقـتصـاديـ الكلـيـ وـالـاـشـارـ الـاجـتمـاعـيـ لـتـخـفـيـضـ النـفـقـاتـ العسكريـيـ ؛

(ج) النظرـ فيـ العـوـاـمـلـ الـوـشـيقـةـ الـمـلـةـ بـتـصـمـيمـ وـتـنـفـيـذـ البرـامـجـ الـوطـنـيـةـ لـتـكـيـفـ هـيـكـلـيـ منـ أجلـ الـانتـقالـ إلىـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ ، بماـ فيـ ذـلـكـ دورـ الـقطـاعـ الـخـارـجـيـ وـدورـ الـدـوـلـةـ ، وـخـامـةـ فـيـ تـحـدـيدـ إـطـارـ التـحـوـيلـ وـنـطـاقـ الـعـمـلـيـةـ وـسـرـعـتـهاـ ، فـضـلاـ عـنـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ التـحـوـيلـ وـبـرـامـجـ التـكـيـفـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـاقـتصـاديـ الـأـخـرـيـ (ـمـثـلـ تـخـفـيـضـ الـفـقـرـ وـتـطـوـيرـ الـمـؤـسـسـاتـ ، وـالـخـصـمـةـ ، وـتـنـمـيـةـ الـمـوـاردـ الـبـشـرـيـةـ ، بماـ فيـ ذـلـكـ اـسـتـخـدـامـ الـعـاـمـلـيـنـ فـيـ الـمـجـالـ الـعـسـكـرـيـ سـابـقاـ) ؛

(د) تحـدـيدـ تـدـابـيرـ الدـعـمـ الـدـوـلـيـ الـهـادـفـ إـلـىـ دـعـمـ الـبـلـدانـ النـاميـةـ وـالـبـلـدانـ الـتـيـ تـمـ بـمـرـحـلـةـ اـنـتـقـالـ فـيـ ماـ تـبـذـلـهـ مـنـ جـهـودـ وـطـنـيـةـ لـتـنـفـيـذـ التـكـيـفـ هـيـكـلـيـ منـ أجلـ الـانتـقالـ إلىـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ الـقـدـراتـ العسكريـيـةـ إـلـىـ الـاستـخدامـاتـ المـدنـيـةـ ؛

(هـ) درـاسـةـ اـشـرـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ الـقـدـراتـ العسكريـيـةـ عـلـىـ التـجـارـةـ الـدـوـلـيـةـ وـالـتـدـفـقـاتـ التـكـنـوـلـوـجـيـةـ وـالـمـالـيـةـ وـكـذـلـكـ عـلـىـ التـعاـونـ الـاقـتصـاديـ الـدـوـلـيـ فـيـ هـذـهـ الـمـجاـلـاتـ ؛

(وـ) جـمـعـ وـنـشـرـ الـاحـصـاءـاتـ عـنـ تـلـكـ الـجـوـابـ الـمـتـعـلـلـ بـالـتـجـارـةـ وـالـتـنـمـيـةـ فـيـ عـمـلـيـةـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ الـقـدـراتـ العسكريـيـةـ الـتـيـ لـاـ يـجـريـ بـمـدـدـهـ الـاـفـضـلـاعـ بـعـمـلـ مـقـبـلـ مـنـ قـبـلـ منـظـمـاتـ دـوـلـيـةـ أـخـرـيـ ، وـتـحـدـيدـ سـبـلـ تـحـسـينـ عـمـلـيـةـ الـجـمـعـ وـالـنـشـرـ هـذـهـ ، بماـ فيـ ذـلـكـ إـنشـاءـ قـاعـدـةـ بـيـانـاتـ وـشـبـكةـ مـعـلـومـاتـ .

٢ - وضع عـنـاصـرـ أـسـاسـيـةـ لـلـتـجـارـةـ وـالـتـنـمـيـةـ ، كـمـبـادـيـهـ تـوجـيهـيـةـ مـمـكـنةـ لمـقـرـرـيـ السـيـاسـاتـ ، لـاخـذـهـاـ فـيـ الـاعـتـبارـ لـدـىـ مـيـاغـةـ مـخـطـطـاتـ وـبـرـامـجـ التـكـيـفـ هـيـكـلـيـ منـ أجلـ الـانتـقالـ إلىـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ الـقـدـراتـ العسكريـيـةـ .

٣ - أـداءـ دـورـ مـحـفـلـ لـعـرـفـ التـجـارـبـ الـوـطـنـيـةـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـالـجـوـابـ الـمـتـعـلـلـ بـالـتـجـارـةـ وـالـتـنـمـيـةـ لـبـرـامـجـ التـكـيـفـ هـيـكـلـيـ منـ أجلـ الـانتـقالـ إلىـ نـزعـ السـلاحـ وـتـحـوـيلـ ، وـكـذـلـكـ لـتـبـادـلـ وـنـشـرـ الـمـعـلـومـاتـ ذـاتـ الـمـلـةـ بـالـمـوـضـوـعـ . وـيـنـبـغـيـ لـلـفـرـيقـ الـعـاـمـلـ الـمـخـصـصـ ، فـيـ هـذـاـ الـمـدـدـ ، أـنـ يـلـتـمـسـ مـنـ الـبـلـدانـ الـمـهـتـمـةـ بـالـأـمـرـ تـقـديـمـ مـعـلـومـاتـ عـنـ خـبـرـاتـهاـ الـوـطـنـيـةـ وـأـنـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ تـجـارـبـ وـخـبـرـاتـ الـقـوـىـ الـفـاعـلـةـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ ، وـخـامـةـ الـمـؤـسـسـاتـ الـعـسـكـرـيـةـ وـالـمـدنـيـةـ ، وـنقـابـاتـ الـعـمـالـ ، وـالـمـجـتمـعـ الـاـكـادـيـمـيـ ، وـالـمـنـظـمـاتـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـدـولـيـةـ .

- ٤ - وينبغي أن يتبع عمل الفريق العامل تسلسلاً تدريجياً وفقاً للقرارات ٤٩ إلى ٦٠ من التزام كرتاخينا . وتمشياً مع ما ورد في التزام كرتاخينا ، ولا سيما في الفقرتين ١٨ و٤٧ ، ينبع للفريق العامل أن يسترثد بضرورة تعزيز توافق الآراء الدولي حول المبادئ ، وال استراتيجيات ال لازمة للعمل المتصل بالسياسات على المستويين الوطني والدولي من أجل تعزيز الآفاق الإنمائية للدول الأعضاء ، ولا سيما الآفاق الإنمائية للبلدان النامية .
- ٥ - ينبع للفريق العامل أن يعين المجالات التي ينبع فيها تعزيز التعاون التقني ، للنظر فيها .
- ٦ - ينبع تنسيق عمل الفريق العامل مع عمل اللجان والأفرقة العاملة الأخرى .
- ٧ - ينبع أن يكون عمل الفريق العامل مكملاً لعمل الهيئات الدولية الأخرى ، مع الحرص على عدم حدوث أي ازدواج .
- ٨ - يجوز لل الفريق العامل أن يوصي بأن ينظر مجلس التجارة والتنمية في إنشاء أفرقة خبراء .
- ٩ - ينجذب الفريق العامل عمله ، مبدئياً ، خلال منتين . ويجوز له أن يقدم تقارير مؤقتة ، ويرفع تقريراً نهائياً عن نتائج عمله إلى مجلس التجارة والتنمية .
- ١٠ - يقرر المجلس توادر دورات الفريق العامل وفقاً للإجراءات القائمة فيما يتعلق بالجدول الزمني للجمعيات . وينبغي أن تكون مدة الدورات خمسة أيام أو أقل .
- - - - -